


Sultanate of Oman  
Ministry of Agriculture & Fisheries  
Minister's Office  
Muscat



سُلْطَانَةُ عُومَانَ  
وَزَارَةُ الزَّرَاعَةِ وَالثَّرْوَةِ السَّمَكِيَّةِ  
مَكْتَبُ الْوَزِيرِ  
مَسَقَط

قرار وزاري رقم ٤٣/٢٠٠٦

برفع حظر استيراد الطيور الحية من الجمهورية الفرنسية

استناداً إلى قانون الحجر البيطري الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/٤٥،  
وإلى اللائحة التنفيذية لنظام الحجر البيطري الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠١/٨،  
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠٠٦/١٥ الصادر بحظر الطيور الحية من بعض الدول،  
وإلى توصية الجهة البيطرية المختصة بزوال سبب حظر استيراد الطيور الحية من  
الجمهورية الفرنسية،  
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.

تقرر

المادة الأولى: يرفع حظر استيراد الطيور الحية الداخلة وغير الداخلة ومنتجاتها  
ومشتقاتها ومخلفاتها الوارد بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٦/١٥ بالنسبة  
للجمهورية الفرنسية .

المادة الثانية: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار في مجال اختصاصه .

المادة الثالثة: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

بر سالم بن هلال بن علي الخليلي

وزير الزراعة والثروة السمكية



صدر في: ١ / ٦ / ١٤٢٧ هـ

الموافق: ٢٧ / ٦ / ٢٠٠٦ م

٢٠٠٦